



الذخيرة العنقودية - تُعرّف أيضاً بالقتيلة العنقودية - هي سلاح يحتوي على العديد من الذخيرات، ويتم إسقاطها من الطائرات أو قصفها من الأرض أو البحر حيث تُفتح في الجو لتنتقل منها العشرات أو المئات من الذخيرات التي يمكن أن تدمر مساحة تعادل مساحة العديد من ملاعب كرة القدم. وأي شخص داخل المنطقة الملوثة بالذخائر العنقودية - عسكرياً كان أو مدنياً - من المرجح جداً أن يُقتل أو يُصاب بأذى شديد.

عادةً يتم تنشيط صمام كل ذخيرة أثناء السقوط لتنفجر الذخيرات فوق أو على سطح الأرض. ولكن غالباً ما تفشل أعداد كبيرة من الذخيرات في العمل كما صُمم لها أن تعمل، وبدلاً من ذلك تظل ملقاة على الأرض فتبقى كمتفجرات خطيرة (أنظر الصورة على اليمين). وكما الألغام الأرضية، تبقى تلك الذخيرات على الأرض لتشكل تهديداً خطيراً قاتلاً لأي أحد ولأمد طويل بعد انتهاء الصراع. هنالك تشكيلة واسعة التنوع من الذخائر العنقودية. ووفقاً لمرصد الذخائر العنقودية، في وقت ما، طورت وأنتجت 34 دولة في وقت ما يزيد عن 200 نوعاً من الذخائر العنقودية<sup>1</sup>.



وبموجب إتفاقية الذخائر العنقودية، تم تعريف الذخائر العنقودية وحظرها كفضة سلاح. وما يندرج تحت هذا التعريف بالضبط، وما هي الأسلحة المشابهة المستتناة، تجدونه موصوفاً أدناه. كما تجدون قائمة من الموارد للمزيد من المعلومات في نهاية هذه الورقة.

### تعريف الذخائر العنقودية بموجب إتفاقية الذخائر العنقودية

تعريف الذخائر العنقودية المادة 2 هو " الذخيرة التقليدية التي تصمم لتنتثر أو تطلق ذخائر صغيرة متفجرة يقل وزنها عن 20 كيلوجرام، وهي تشمل تلك الذخائر الصغيرة المتفجرة"<sup>2</sup>. وبالتالي فإن حظر الذخائر العنقودية وكل الإلتزامات المتعلقة بالإتفاقية مثل تدمير المخزون، تنطبق على كلا من الحاوية والذخيرات التي تحتويها. وأحياناً لا تحمل الذخيرات المتفجرة داخل حاوية، ولكن تطلق أو تنتثر بواسطة موزعات مثبتة على الطائرات. وتشير الإتفاقية صراحةً إلى أن تلك الأسلحة، والمعروفة باسم "القتيبات المتفجرة" مشموله أيضاً بالحظر.

التعريف الوارد بالمادة 2 لا يقتصر فقط على وصف ما هو محظور، ولكن أيضاً ما هو ليس بذخائر عنقودية. المادة 2/2(أ) و 2/2(ب) تستثني: الذخيرة أو الذخيرة المصممة لتنتثر القنابل المضيفة أو الدخان أو الشهب أو مشاعل التشويش أو لإحداث آثار

- 1 نصف هؤلاء المنتجين أوقفوا تصنيع الذخائر العنقودية قبل أو نتيجة لاتضمامهم لإتفاقية الذخائر العنقودية، بينما تستمر 17 دولة في إنتاج الذخائر العنقودية. مرصد الذخائر العنقودية 2013 ص 20.
- 2 التعريف الكامل للذخائر العنقودية تحت المادة 2/2 من الإتفاقية كالتالي:  
يراد بتعبير "الذخيرة العنقودية" الذخيرة التقليدية التي تصمم لتنتثر أو تطلق ذخائر صغيرة متفجرة يقل وزنها عن ٢٠ كيلوغراماً، وهي تشمل تلك الذخائر الصغيرة المتفجرة، ولا يراد بها ما يلي:  
أ- الذخيرة أو الذخيرة الصغيرة المصممة لتنتثر القنابل المضيفة أو الدخان أو الشهب أو مشاعل التشويش؛ أو الذخيرة المصممة حصراً لأغراض الدفاع الجوي؛  
ب- الذخيرة أو الذخيرة الصغيرة المصممة لإحداث آثار كهربائية أو إلكترونية؛  
ج- الذخيرة التي تتسم بجميع الخصائص التالية، تقادياً للآثار العشوائية التي يمكن أن تتعرض لها مناطق واسعة، وللمخاطر الناشئة عن الذخائر الصغيرة غير المنفجرة
- ١- تحتوي كل قطعة ذخيرة على ما يقل عن عشر ذخائر صغيرة متفجرة؛  
٢- تزن كل قطعة ذخيرة صغيرة متفجرة ما يزيد على أربعة كيلوغرامات؛  
٣- تكون كل قطعة ذخيرة صغيرة متفجرة مصممة لكشف ومهاجمة غرض مستهدف واحد؛  
٤- تكون كل قطعة ذخيرة صغيرة متفجرة مجهزة بألية إلكترونية للتدمير الذاتي؛  
٥- تكون كل قطعة ذخيرة صغيرة متفجرة مجهزة بوسيلة إلكترونية للتعطيل الذاتي

كهربائية أو إلكترونية. ويستثنى التعريف أيضاً "الذخائر المصممة حصرياً لأغراض الدفاع الجوي"، ما يعني أن الذخائر يمكن أن تستخدم فقط ضد الأهداف الجوية. والأسلحة التي يتم تصميمها لتكون ذات منفعة ضد كل من الأهداف الجوية والأرضية هي أسلحة محظورة. بالإضافة إلى ذلك، فالمادة 3/1 تنص على أن الإتفاقية "لا تنطبق على الألغام"، وهذا يعني أن الإتفاقية لا تحظر الذخائر التي تنتثر لغماً واحداً أو أكثر<sup>3</sup>.

المادة 2/2(ج) تسرد خصائص مجموعة من الذخائر ذات الدخيرات والتي لا يُعتقد بتسببها في "تأثيرات مساحية غير مميزة ومخاطر ناجمة عن الدخيرات غير المنفجرة". وكل ذخيرة تنطبق عليها كل المعايير الخمس التي سردت في المادة 2/2(ج) (1-5) لا تعتبر ذخائر عنقودية تحت الإتفاقية (أنظر التعريف الكامل في الحاشية 2). والذخائر التي تنطبق عليها فقط أربعة معايير أو أقل فهي تعتبر ذخائر عنقودية. مثلاً، الذخيرة التي لها أقل من 10 ذخيرات، ولكنها ليست مصممة لترصد أو تتعامل مع هدف واحد، هي ذخيرة عنقودية.

### أنظمة الإطلاق

معظم أنظمة الإطلاق، سواء كانت سفن حربية، طائرات، مدفعية وقاذفات الصواريخ، يمكن أن تطلق أنواع مختلفة من الذخائر، بما فيها الذخائر العنقودية المحظورة والذخائر الأحادية غير المحظورة. لهذا السبب، فإن الإتفاقية لا تحظر أي نظام إطلاق، ولهذا فالدول الأعضاء غير ملزمة بإخراجها من الخدمة أو تدميرها.

### للمزيد من المعلومات

رغم أن تعريف الإتفاقية واضح ومباشر، ومع وجود تشكيلة واسعة من الذخائر والدخيرات التي تم أو قد يتم تطويرها، فربما تكون هنالك المزيد من الأسئلة حول ما إذا كانت أنظمة الأسلحة الفردية قد حُظرت. في هذه الحالة، هناك العديد من الأماكن للعثور على المزيد من المعلومات. فالدول الأعضاء وبعض الموقعين قد حددوا بالفعل مجموعة واسعة من الذخائر العنقودية في تقاريرهم بموجب المادة 7، التي هي على موقع مكتب شؤون نزع السلاح:

<http://www.unog.ch/80256EE600585943/%28httpPages>

<http://www.unog.ch/80256EE600585943/%28httpPages> أيضاً قُدمت في ملفات الدول في تقرير مرصد الذخائر العنقودية ([http://www.the-monitor.org/index.php/cp/display/region\\_profiles](http://www.the-monitor.org/index.php/cp/display/region_profiles)). وهناك قائمة تشمل أنواع الذخائر العنقودية والدخيرات تم رفع تقارير عنها بواسطة الدول الأعضاء في أبريل 2013 وهي متاحة على الرابط <http://www.the-monitor.org/index.php/LM/Our-Research-Products/Factsheets>.

وقد أنشأ مركز جنيف الدولي لنزع الألغام للأغراض الإنسانية (GICHD) أداة تحديد للذخائر العنقودية تعمل على شبكة الإنترنت، لا تقتصر فقط على تحديد الأسلحة غير المعلومة، بل تحدد ما إذا كان السلاح يندرج تحت الإتفاقية. هذه الأداة متوفرة على الإنترنت على الرابط <http://www.gichd.org/operations/cluster-munitions-identification-tool-email-alerts>. إذا كان اسم نظام السلاح متاح، فيمكن أن تجد المزيد حوله من من قواعد بيانات الأسلحة الموجودة على الإنترنت، مثل تلك التي في اتحاد العلماء الأمريكيين ([www.fas.org/programs/ssp/man/index.html](http://www.fas.org/programs/ssp/man/index.html))، وجامعة جيمس ماديسون جامعة ORDATA على الرابط <http://ordatamines.maic.jmu.edu/Default.aspx>، أو منظمة الأمن العالمي ([www.globalsecurity.org/military/systems/index.html](http://www.globalsecurity.org/military/systems/index.html)).

ولأي سؤال يتعلق بالإتفاقية يمكن أيضاً الإتصال بتحالف الذخائر العنقودية على البريد الإلكتروني [info@icblcmc.org](mailto:info@icblcmc.org)